

## مكتب نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية

منشور مالي

رقم ٩١/٤

بتعديل المادة (١٠) من نظام الخزائن الحكومية

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٦

بعد الاطلاع على القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

وعلى نظام تدقيق حسابات الدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٥/٣٦ وتعديلاته .  
وعلى المنشور المالي رقم ٨٥/٤ في شأن السلف المستديمة والمؤقتة وتعديلاته .  
وعلى نظام الخزائن الحكومية الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٦ .  
ونظرا لما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة أولى : يستبدل بنص المادة (١٠) من نظام الخزائن الحكومية المشار اليه النص الآتي :  
(سجل أمناء الخزائن :

تعد الشئون المالية سجلا عاما تقيد فيه جميع البيانات المتعلقة بامناء الخزائن ومساعدتهم وفقا للنموذج رقم ٦ خزائن المرفق وذلك دون اخلال بحكم المادة رقم (٨) من المنشور المالي رقم ٨٥/٤ المشار اليه .  
وعلى الوحدات الحكومية موافاة الشئون المالية فورا بالبيانات اللازمة للقيد في السجل وأية تعديلات قد تطرأ عليها ) .

مادة ثانية : يلغى كل ما يخالف هذا المنشور أو يتعارض مع أحكامه .

مادة ثالثة : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

قيس بن عبد المنعم الزواوي

نائب رئيس الوزراء

للشئون المالية والاقتصادية

صدر في : ١٠ ربيع الثاني ١٤١٢ هـ

الموافق : ١٩ أكتوبر ١٩٩١ م